

026 - حكم جهر الإمام بالقراءة في الصلاة السرية - نور على

الدرب

عبد العزيز بن باز

آآ صلينا مع امام في آآ احد الايام فنسي الامام وقرأ الفاتحة في ركعة آآ الثالثة. وهي آآ يسر فيها كما تعلمون. وسبح المأمومون لكن الامام لم يسجد للسهو ما حكم التسبيح وما حكم عدم سجود الامام؟ السنة السكوت في السر في الثالثة والرابعة الظهر في العشاء -

[00:00:00](#)

في المغرب سنة. نعم. المغرب والثالثة والرابعة في العشاء هذا سنة. فلو جهر لا يضر لو جهر لا ينظر الآية احيانا في السرية عليه الصلاة والسلام فالأفضل للإمام انه لا يجهر بل يسر كما فعل النبي صلى الله عليه وسلم فلو جهرا ونبهه الامام فلا بأس - [00:00:30](#) لانه المأموم حتى يأخذ بالسنة وينتبه للسنة هذا لا بأس. ولا يلزمه السجود لان الجهر والاختفاء سنتان سجود ما يلزم فيما اذا فعل ما اوجب ما يوجب عبده الصلاة ما يبطل عنه الصلاة فاذا كان عبده يبطل الصلاة وجب في سجود السهو كما لو زادت سجدة -

[00:00:50](#)

او زاد رفوع او زاد قياما هذا ينبه واذا تعمد يبطل الصلاة واذا كان ما تعمد يسلب السهو. اما الجهر المغرب والثالث والرابع والعشاء هذا لا يجوز سجود السهو لكن تنبيه حسن. ثم المرء ينبهه حتى ينتبه الى السنة هذا مشروع - [00:01:10](#) ويسجد للسهو هذا حسن ولكن لا يلزمه. نعم. لان الجهر ليس بمحرم. نعم. وفي هذه الحالة يقولون مثلا سبحان الله سبحان الله نعم حتى ينتبه للسنة - [00:01:30](#)